مخالفته لهما فما بالهما تثبته وتبطل الحديث الآخر **اقول** ويرد عليه امور
الاول انه كان عليه اولا ملاحظة تمام ما روته عن رسول الله ص وجمع بينهما او
معرفة الحق منهما بعد اختلافهما كما لا يخفى ثم دفع منافاة ذلك بخصوصه
للآية وقد عرفت ان الحق رواية عمرة وهو ينفي صدر هذا القول
منها ومنه فلا يحتاج الى توجيه **الثاني** انه خالف في ذلك البخاري حيث
لم يستثن ما روته عايشه واستصوب ما نقله عمر فيفصل بما عرفت الا
الثالث انه لم يرو عمر حديث عذاب المؤمن وانما روى الحديث الذي
سمعه ابن عمر في مورد وجود الايمان فيكون التخطئة في سوق الحديث
هنا لا في اصله وهو خلاف عدة من الروايات وقدح فيهما والا
فكيف تنسب اليه النسيان والخطأ ونحوهما فلم تبطل حديثا واثبتت آخر
ابنا في ما قالت فكيف يقول رواية كذا ورواية كذا **الرابع** ان الذي انكرته
في مورد واثبتته في مورد آخر بناء على هذه الرواية هو السببية الحقيقية
للبكاء والا فالمجاز على الوجه المزبور لا مانع منه في المسلم [illegible] ايضا
اذا كان ممن يعذب فكيف تنكره خصوصا استنادا الى مجرد سماعها الحديث
الآخر الذي ليس فيه الا السببية تجوزا بزعمها ايضا كما ينسبه اليها
وماذا تبطل احتمال المجاز المزبور في رواية عمر لتكون منافية للقران فه
فتبطلها به كما هو صريح الخبر **الخامس** ان عمر وابن عمر ومن روى عن
عايشة ما يوافق حديثهما في الكافي فهموا منه السببية الحقيقية دون
المجازية وانها انما نفتها عن مورد واثبتت في آخر **السادس** انه
مطالب بدليل [illegible] فهمت من الرواية ذلك الا التفاتها
الى قوله لا تزر الخ وهو كما يمكن ان يستدل به على ذلك يمكن ان يستدل

وليس ذا الكلام

وجه الجواب عن حديث ابن عمر

جمعها

به على انها لم ترد ذلك بل ردت ما في رواية عمرة بل الثاني اولى بعد
ثبوت روايتها له وموافقته للاصول والقواعد وعدم لزوم خلاف
ظاهر بخلاف الاول ولا اقل من الاحتمال فيسقط الاستدلال ولا
يصح التوجيه ولا يلزم عليها المناقضة بعد الشك في انها قالت ذلك واحتمال
وقوع الخلل ممن تأخر عنها من الرواة من اجل النقل بالمعنى وهو اقرب
بعد ملاحظة جميع ما روي عنها في المقام كما عرفت **السابع** ان ما ذكره
من العذاب ينافيه ما هو ظاهر غير واحد من الروايات عن عايشة من
تحديد زمانه بالقبر ونحو ذلك كما لا يخفى **الثامن** انه كيف قصر
هذه الزيادة اذا لم يكن له بالسمع فمتى يوردها الله عليه فلنقتصر على
ذلك وان كان ذلك بعض الكلام على كلامهما كما لا يخفى **ومنهم من حمله**
على الكراهة وهو الذي نقله الترمذي كما سلف عن قوم من اهل
العلم وفيه مع بعض ما مر ان العلة المزبورة التي سلموها تحققها
وترتبها على فعل الباكي لا يناسب الكراهة بل يلازم الحرمة لقبح اه
ايقاع الغير في العذاب الاخروي في مرتبة ساير المحرمات وكذا لا يناسب
جهدهم في المنع عنه كما لا يخفى **الخامس من وجوه الجواب عن الا**
ستدلال بالطائفة الثانية من الاخبار المانعة ان هذه الاخبار مع
قطع النظر عن عدم موافقة ما فيها لاصول المذهب وغيرها مما عرفت
لا اصل لها كما نصت عليه روايات الصحاح السابقة وانها ناشئة عن
الوهم في كلام رسول الله ص وقد اتضح برهان ذلك مما اسلفناه بما لا مزيد
عليه فلا تكون دليلا على شيء فلا بد ان تطرح مما يتوهم دليليته لا
ان تذكر في عداد الادلة فالعجب ممن يعرف حالها من رواياته ثم

ابطال الحمل على الكراهة

الجواب الخامس عن اخبار عذاب الميت ببكاء اهله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)